

درس عمدة الأحكام تابع كتاب الصلاة رقم الدرس(٣٧) (لفضيلة

الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء وسيد المرسلين واله وصحبه اجمعين اما بعد
قال الامام المصنف رحمة الله تعالى بباب القراءة في الصلاة - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين وخيرة الله من الخلق
اجمعين وعلى الله وصحابه ومن سار على سبيله ونهجه سن بستته الى يوم الدين - 00:00:21
اما بعد فقد تقدم معنا ان العلماء رحمهم الله اuntasوا ببيان هذا الباب في كتب الحديث الشريف واوردوا فيهما ثبت عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الاحاديث الصحيحة - 00:00:51

التي تبين هديه في القراءة في الصلاة وقول المصنف رحمة الله بباب القراءة في الصلاة اي في هذا الموضوع ساذكر لك جملة من
احاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي تتعلق بركن القراءة في الصلاة - 00:01:15
والقراءة في الصلاة اختلف العلماء رحمهم الله فيها هل هي واجبة او غير واجبة فذهب جماهير السلف والخلف والائمة الاربعة رحمهم
الله برحمته الواسعة الى ان القراءة في الصلاة واجبة. ولازمة - 00:01:40

وقال بعض السلف انها ليست بلازمة. وهو قول محكي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وارضاه وكذلك يحکى عن ربيعة الرأي
فقیه المدينة شیخ الامام مالک رحمة الله على الجميع - 00:02:05
قالوا ان القراءة في الصلاة ليست بواجبة. وانه يجزئ عنها اي ذكر من الاذكار والذي عليه جماهير السلف هو الذي دلت عليه نصوص
الكتاب والسنة. فان الله سبحانه وتعالى يقول فاقرؤوا ما تيسر - 00:02:28

من القرآن فامر الله سبحانه وتعالى بقراءة ما تيسر في الصلاة فدل على وجوبه وفرضه على وجوب القراءة وفرضها. وكذلك ثبتت
السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاحاديث الصحيحة انه امر بالقراءة في الصلاة كما في الصحيحين من حديث عبادة ابن
الصامت - 00:02:52

رضي الله عنه وارضاه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وفي الصحيحين عنه عليه الصلاة
والسلام انه قال ايماء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداع - 00:03:24

فهي خداع اي ناقصة نقصا يوجب الفساد والبطلان للصلاه ولم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث واحد انه صلى صلاة
ولم يقرأ فيها بالقرآن ولذلك لا بد من قراءة القرآن في الصلاة - 00:03:47

ان هذه القراءة لها موضع مخصوص في الصلاة وهو حال القيام والوقوف لان الله سبحانه وتعالى امر بقراءة القرآن في حال هذا
الركن ويدل على ذلك ما ثبت في الاحاديث الصحيحة عنه عليه الصلاة والسلام. قوله للمسيء صلاته كما في - 00:04:11
الصحيحين اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن. فقال اذا قمت ثم قال له ثم اقرأ. فدل على ان القراءة هو حال
القيام. وكان بابي وامي صوات الله وسلامه عليه. يقرأ القرآن - 00:04:39

قال القيام قبل الركوع واما في غير ذلك كالركوع والسجود. فقد ورد النهي عن قراءة القرآن فيهما. كما ثبت في الحديث في الصحيح
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:05:04

اني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا اما الركوع فعظموا فيه الرب. واما السجود فقمن ان يستجاب لكم. فنهى عليه الصلاة والسلام
السلام عن قراءة القرآن في حال الركوع وفي حال السجود ويلتحق بذلك ان يقرأه بين - 00:05:23

او يقرعه في حال التشهد كل هذه المواقع ليست موضعا لقراءة القرآن الصلاة فيقتصر على موضع واحد وهو حال القيام قبل
الركوع. فإذا رفع رأسه من الركوع لم يقرأ القرآن - 00:05:49

ويرد السؤال لو ان الانسان كان ساجدا او في التشهد واراد ان يدعو بادعية القرآن فهل يدخل في النهي ؟ والجواب انه يجوز له ان
يدعو بادعية القرآن اذا كان في حال السجود او بين السجدين او كان بعد التشهد. لانه اذا دعا - 00:06:12

القرآن يشترط الا يقصد تلاوة القرآن. فإذا قصد الدعاء كقوله ربنا اتنا الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار فإذا قالها على
سبيل الدعاء ولم يقصد تلاوة القرآن فانه يجوز له ذلك - 00:06:41

ولا حرج عليه ثم القراءة في الصلاة تارة تكون جهرية. وتارة تكون سرية وهذا في الصلوات المفروضة. فشرع الله عز وجل الجهر في
صلاة الفجر والمغرب والعشاء الاولى في الاوليين من العشاء - 00:07:06

وفي الركعة الاولى والثانية من المغرب. كذلك فهذه ثلاث صلوات يشرع فيها الجهر بالقرآن. لان النبي صلى الله عليه وسلم جهر فيها
اما ما عدتها فانه لا يشرع فيه الجهر. ولذلك يؤتى بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:29

ويقتدى به في الجهر في موضع الجهر. والاسرار في موضع الاسرار. وكان بابي وامي صلوات الله وسلم عليه. اذا صلى الصلاة
المكتوبة وكانت سرية ربما جهر الاية والآياتين يسمعها اصحابه رضي الله عنهم وارضاهم كما ثبت ذلك في الصحيح عنه عليه -

00:07:55

الصلاه والسلام. وكان هديه عليه الصلاه والسلام في قراءة القرآن ان ينطق ويبيان الحروف ويفصلها استجابة لامر الله سبحانه وتعالى
له بقوله ورتل القرآن كان ترتيلا فهو امر له عليه الصلاه والسلام. وامر لامته من بعده - 00:08:25

فيجب عند قراءة القرآن ان ينبع القاري بشفتيه اما اذا اطبق فمه واغلق فمه ولم ينطق بالقرآن كما جاء فانه لا يعتبر قارئا على
الوجه المعتبر في الفاتحة حروف تخرج من الشفاه اذا اطبق الشفتين فانه لم يكن قارئا لفاتحة على الوجه المعتبر - 00:08:52
والقراءة في الصلاة ركن من اركان الصلاة كما سيأتي في حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه وارضاهم شرعه الله عز وجل زادا
للمتقين. وانسا للمستوحشين وشوقا للمشتاقين لرب العالمين. فمات لا مؤمن كتاب الله الا خشع لله قلبه. وذرفت - 00:09:23

من خشية الله عيناه فشرع الله تلاوة القرآن في اشرف المواطن في هذه الدنيا وفي اعظم المقامات في هذه الدنيا وهو حال الوقوف
بين يدي ملك الملوك واله الاولين والاخرين - 00:09:53

كلامه الذي هو صفة سبحانه وتعالى ليناجيه به العبد ولذلك قال بعض العلماء ان الصلاة الجهرية تفضل على الصلاة السرية في
الجماعة. اي ان صلاة الجماعة اذا كانت جهرية كان الاجر فيها - 00:10:13

اعظم مما لو اذا كانت سرية وقال بعضهم ان اختلاف الروايتين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث فضل صلاة الجمعة
بسبع وعشرين او بخمس وعشرين. قالوا ان الخامس والعشرين للصلاه - 00:10:36

السرية والسبع وسبعين للصلاه الجهرية. لما فيها من تلاوة القرآن وسماعه وفضل الله الصلاه بالقرآن فافضل الصلوات ما اطال
فيه المصلي القيام بتلاوة القرآن كما في الصحيح من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وارضاهم ان النبي صلى الله عليه
 وسلم - 00:10:59

سئل عن افضل الصلاه فقال عليه الصلاه والسلام طول القنوت اي طول القيام ولا شك ان القيام لا يطول الا اذا طالت القراءة. ومن هنا
قال بعض العلماء ان القيام هو - 00:11:32

وافضل شيء في الصلاه. واطالة القيام افضل من اطاله الركوع واطالة السجود. لما فيها من تلاوة في القرآن العظيم وجعل الله في
تلاوته وقراءة القرآن في الصلاه وغيرها الحسنة - 00:11:52

امثالها فلا فرق عليه الصلاه والسلام لا اقول الف ميم حرف ولكن الف حرف ولا من حرف وميم حرف اي ثلاثون حسنة في هذا القدر

من كلام الله جل جلاله. وهذا كله - [00:12:12](#)

من بركات القرآن وبركات كلام الله الذي هو صفتـه سبحانـه وتعالـى كتاب انزلناـه اليـك مبارـك ليـدبرـوا ايـاته. نـسأـل الله العـظيم ربـ العـرش العـظيم ان يجعلـ لنا من ذلك اوـفرـ الحـظ - [00:12:38](#)

النصـيب ذـكرـ الـامـام رـحـمـهـ اللـهـ سـتـةـ اـحـادـيـثـ فـيـ هـذـاـ بـابـ اوـلـهـ حـدـيـثـ عـبـادـةـ اـبـنـ الصـامـتـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـارـضـاهـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ لـاـ صـلـاـةـ لـمـ يـقـرـأـ بـفـاتـحةـ الـكـتـابـ - [00:12:58](#)

فـاستـفـتحـ بـابـ القرـاءـةـ فـيـ الصـلـاـةـ بـبـيـانـ الرـكـنـ منـ هـذـهـ القرـاءـةـ وـهـوـ قـرـاءـةـ الفـاتـحةـ ثـمـ اـتـبـعـهـ بـحـدـيـثـ اـبـيـ قـتـادـةـ الـحـارـثـ اـبـنـ اـرـبـعـينـ اـبـنـ بـلـدـةـ اوـ بـلـدـةـ صـاحـبـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـفـارـسـهـ. رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـارـضـاهـ فـيـ صـفـةـ - [00:13:19](#)

فـيـ قـرـاءـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ صـلـاـةـ الـفـجـرـ وـالـظـهـرـ وـالـعـصـرـ ثـمـ اـتـبـعـهـ بـحـدـيـثـ جـبـيرـ بـنـ المـطـعـنـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـارـضـاهـ فـيـ قـصـتـهـ حينـماـ كانـ مـشـرـكاـ وـاتـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـتـفـاوـضـ مـعـهـ فـيـ شـأنـ الـاسـرـيـ فـادـرـكـهـ فـيـ صـلـاـةـ الـمـغـرـبـ - [00:13:46](#)

هـوـ يـقـرـأـ بـسـوـرـةـ الطـورـ فـهـذـاـ حـدـيـثـ مـتـعـلـقـ بـالـصـلـاـةـ الـرـابـعـةـ وـهـيـ صـلـاـةـ الـمـغـرـبـ. ثـمـ اـتـبـعـهـ بـالـحـدـيـثـ الـخـامـسـ وـهـوـ حـدـيـثـ الـبـرـاءـ بـنـ عـازـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ فـيـ بـعـظـ اـسـفـارـهـ - [00:14:14](#)

فـقـرـأـ فـيـ اـحـدىـ رـكـعـتـيـ الـعـشـاءـ وـالـتـيـنـ وـالـزـيـتونـ فـهـذـاـ حـادـيـثـ كـلـهاـ مـتـعـلـقـ بـالـصـلـوـاتـ. صـلـاـةـ الـفـجـرـ وـالـظـهـرـ وـالـعـصـرـ وـالـمـغـرـبـ وـالـعـشـاءـ ذـكـرـ بـعـدـ ذـلـكـ حـدـيـثـ اـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـارـضـاهـاـ فـيـ قـصـةـ الصـحـابـيـ الذـيـ كـانـ يـصـليـ - [00:14:37](#)

اصـحـابـهـ وـهـوـ اـمـيرـ عـلـىـ سـرـيـةـ بـعـثـهـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـكـانـ اـذـ قـرـأـ فـيـ صـلـاـةـ الـجـهـرـيـةـ خـتـمـ بـقـلـ هـوـ اللـهـ اـحـدـ فـهـذـاـ

الـحـدـيـثـ يـدـلـ عـلـىـ نـوـعـ مـنـ قـرـاءـةـ وـهـوـ تـكـرـارـ السـوـرـةـ فـيـ اـكـثـرـ مـنـ رـكـعـةـ - [00:15:06](#)

وـهـذـاـ نـوـعـ مـنـ اـنـوـاعـ قـرـاءـةـ اـقـرـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ يـذـكـرـهـ فـيـ بـابـ القرـاءـةـ فـيـ صـلـاـةـ مـفـروـضـةـ. وـسـأـلـهـ فـيـ صـلـاـةـ الـجـمـاعـةـ. فـجـعـلـهـ ذـكـرـهـ - [00:15:30](#)

مـصـنـفـ رـحـمـهـ اللـهـ فـيـ هـذـاـ بـابـ ثـمـ خـتـمـ بـحـدـيـثـ مـعـاذـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـارـضـاهـ حـيـنـماـ قـالـ لـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ هـلـاـ قـرـأتـ بـسـبـحـ اـسـمـ رـبـكـ الـاـعـلـىـ وـالـشـمـسـ وـضـحـاهـاـ وـالـلـيـلـ وـالـشـمـسـ وـضـحـاهـاـ - [00:15:48](#)

وـالـلـيـلـ اـذـ يـغـشـيـ الـحـدـيـثـ هـذـهـ هـيـ الـاـحـادـيـثـ التـيـ ذـكـرـهـاـ الـمـصـنـفـ رـحـمـهـ اللـهـ فـيـ هـذـاـ بـابـ. وـكـلـهاـ اـحـادـيـثـ جـلـيلـةـ تـبـيـنـ هـدـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـسـنـتـهـ. فـكـانـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ هـدـيـهـ فـيـ قـرـاءـةـ الـصـلـاـةـ اـتـمـ الـهـدـيـ - [00:16:08](#)

وـقـدـ بـيـنـاـ جـمـلـةـ مـنـ ذـلـكـ فـيـ بـابـ الـاـمـامـةـ. وـبـيـنـاـ كـيـفـ كـانـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ يـصـلـيـ باـصـحـابـهـ يـقـرـأـ فـيـ طـيـلـ فـلـاـ تـمـلـطـ قـطـالـتـهـ وـيـقـصـرـ وـلـاـ يـسـعـ فـلـاـ يـسـأـمـ النـاسـ مـنـ اـطـالـتـهـ وـيـقـصـرـ الـصـلـاـةـ فـلـاـ فـلـاـ يـتـأـثـرـ النـاسـ مـنـ قـصـرـ - [00:16:31](#)

الـصـلـاـةـ حـتـىـ قـرـأـ اـنـ اـعـطـيـنـاـكـ الـكـوـثـرـ صـلـوـاتـ اللـهـ وـسـلـامـهـ عـلـيـهـ. فـهـذـاـ هـدـيـ هـوـ اـفـكـمـ الـهـدـيـ؟ وـكـانـ قـرـاءـتـهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ مـداـ.

وـيـقـرـأـ الـاـيـةـ فـيـ حـرـوفـهـاـ وـبـيـنـاـ مـاـ فـيـ فـيـهاـ مـنـ الـمـعـانـيـ قـرـاءـةـ مـفـسـرـةـ وـاضـحةـ. صـلـوـاتـ اللـهـ وـسـلـامـهـ عـلـيـهـ. ماـ كـانـ يـهـزـ الـقـرـآنـ هـذـاـ - [00:16:57](#)

وـلـاـ كـانـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ يـمـطـطـ الـقـرـآنـ اوـ يـبـالـغـ اوـ يـتـقـعـرـ اوـ يـتـشـدـقـ بـابـيـ وـامـيـ صـلـوـاتـ اللـهـ سـلـامـهـ عـلـيـهـ مـقـامـهـ بـيـنـ يـديـ اللـهـ مـقـامـ

الـخـائـفـ الـوـجـلـ. المـشـفـقـ مـنـ عـذـابـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ - [00:17:27](#)

كـمـاـ قـالـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ اـنـ لـاـ رـجـوـ اـنـ اـكـونـ اـخـشـاـكـمـ لـهـ وـاتـقـاـكـمـ. وـخـيـرـ النـاسـ فـيـ الـقـرـاءـةـ مـنـ اـعـطـيـ الـقـرـاءـةـ حـقـهاـ وـحـقـوقـهاـ. وـمـنـ

اـذـ سـمـعـتـ يـقـرـأـ كـابـ اللـهـ اـحـسـسـتـ اـنـ يـخـافـ اللـهـ وـيـخـشـاـ - [00:17:47](#)

جـعلـنـاـ اللـهـ وـاـيـاـكـمـ ذـلـكـ الرـجـلـ. وـيـنـبـغـيـ لـلـمـوـفـقـ اـنـ يـحـرـصـ كـلـ الـحرـصـ عـلـىـ تـبـيـعـ هـدـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ فـيـ الـقـرـاءـةـ مـنـ جـهـةـ الصـفـةـ

وـالـاتـقـانـ اوـ مـنـ جـهـةـ الـاـخـتـيـارـ لـلـسـوـرـ. وـلـاـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـبـالـغـ فـيـ ذـلـكـ - [00:18:07](#)

فـبعـضـ مـنـ الـمـحـبـيـنـ لـلـسـنـةـ رـبـماـ غـلـاـ وـاـصـبـحـ لـاـ يـقـرـأـ الـاـلـاـ هـذـهـ السـوـرـ. فـتـجـدـهـ فـيـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ لـاـ اـقـرـأـ الـاـلـاـ السـجـدـةـ وـهـلـ اـتـىـ. وـكـأـنـهـ لـاـ تـصـحـ

الـصـلـاـةـ الـاـلـاـبـاـ. وـهـذـاـ حـذـرـ الـائـمـةـ وـالـسـلـفـ مـنـهـ - [00:18:27](#)

وـكـانـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ يـفـعـلـ السـنـةـ ثـمـ يـأـتـيـ فـيـ الـمـوـضـعـ الثـانـيـ فـيـتـرـكـهاـ فـاـذـاـ قـيلـ لـهـ فـيـ ذـلـكـ قـالـ اـخـشـ اـنـ يـظـنـ النـاسـ

ان يظنوا انها فرض وواجب. كما في صحيح البخاري في قصة سجوده على المنبر. فهذا امر - [00:18:47](#)
مطلوب من طلبة العلم ان يتبعها له. ولذلك تجد البعض اذا داوم على هذه التلاوة شعر من وراءه كأنها اذا صلى مع غيره ولم يجده يفعل ذلك انكر عليه. فهذا كله ليس من السنة في شيء. السنة عن رسول الله - [00:19:07](#)

صلى الله عليه وسلم على هذا الهدى انه يفعل الشيء وي فعل غيره. بابي وامي وما وسع الشر فيه فهو نعم قال رحمة الله تعالى عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - [00:19:27](#)

سلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب هذا الحديث الشريف حديث الصحابي الجليل عبادة ابن الصامت الذي اتفق الشیخان على روايته عنه رضي الله عنه وارضاه حديث عظيم اشتمل على جملة من المسائل والاحکام المتعلقة بالقراءة في الصلاة - [00:19:47](#)
واعتنى ائمۃ الحديث رحمهم الله ممن كان هذا الحديث على شرطه بايراده في باب القراءة في الصلاة لكي يبين وجوب القراءة ويبين ان قراءة الفاتحة على الخصوص واجبة. وهذا هو مذهب جمهور - [00:20:16](#)

علماء رحمهم الله برحمته الواسعة يقول النبي يقول عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب لا صلاة لا نافعه والصلاه نكارة وهذا يدل على انه ايا كانت هذه الصلاة. فانها لا تصح الا بقراءة فاتحة الكتاب - [00:20:36](#)

وبناء على ذلك يشمل هذا الصلاة المفروضة سواء كانت من فروض الاعيان كالصلوات الخمس او من فروض الكفاية كصلاة الاستسقاء وصلوة في الكسوف والخمسون ونحوها. وكذلك الصلوات النافلة سواء كانت مطلقة او مقيدة. فجميع ذلك - [00:21:05](#)
لا يصح الا بقراءة الفاتحة كما يدخل في هذا العموم صلاة الجنائز. لأن الشرع سماها صلاة. فكل ما سماه الشرع صلاة داخل في هذا العموم وبناء على ذلك تشرع صلاة الفاتحة في حال الصلاة على الجنائز كما سيأتي ان شاء الله - [00:21:29](#)

بيانه في موضعه. يقول عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ. اي لا صلاة صحيحة ان النفي يكون للذات ثم تتبعه الصحة ثم يتبعها الكمال. فهذه ثلاثة مراتب فاذا قلت بالنفي اذا تسلط النفي على الحقيقة الشرعية كما هو هنا وقولك لا عمل الا - [00:21:54](#)
بنية ولا صيام الا بنية ونحو ذلك. ولا اعتكاف الا في مسجد كل ذلك لابد فيه من مقدر والتقدير للصحة فاذا سلط على ذات الصلاة الصلاة موجودة لأن القيام موجود والركوع موجود والسجود موجود - [00:22:24](#)

لكن اعتبار الشرع لهذا القيام والحكم بصحته من فيه. وبناء على ذلك اقرب شيء الى نفي الذات هو نفي الصحة فاذا تعذر نفي الذات وجب حمله على نفي الصحة. وهذا مذهب جمهور علماء الاصول وبناء على ذلك لا صلاة - [00:22:47](#)

الا بفاتحة الكتاب وفاتحة الكتاب هي الحمد لله رب العالمين. السورة العظمى في كتاب الله عز وجل. التي يفتح الله بها كتابه واستفتحها بحمده والثناء عليه بما هو اهل. وهذه السورة تسمى بهذا الاسم - [00:23:11](#)

فاتحة الكتاب قال بعض العلماء سميت الفاتحة بفاتحة الكتاب لأن الله استفتح بها كتابه فأول ما في القرآن في العرضة الأخيرة وهي العرضة التي عرضها جبريل على رسول الله صلی الله عليه - [00:23:35](#)

عليه وسلم قبل وفاته وهي اخر العرظات كان الترتيب فيها ان يبتدأ بفاتحة الكتاب بسورة الحمد لله رب العالمين. فهذه السورة سميت بذلك لأن الله استفتح بها كتابه. هذا قول. وقال بعض العلماء وهو قول الامام البخاري وغيره - [00:23:55](#)
رحمة الله على الجميع انها سميت بفاتحة الكتاب لانه يستفتح بها علم القرآن. فما من متعلم للقرآن الا وهو مستفتح بهذه الصورة الكريمة. لأنها هي الواجبة وهي الفرض فأول ما يتعلمه من القرآن سورة الحمد لله رب العالمين. فقالوا سميت بفاتحة الكتاب - [00:24:20](#)

لاجل هذا ولها اسماء سماها رسول الله صلی الله عليه وسلم بالسبعين المثاني والسبعين المثاني قال الله فيها ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم قال بعض العلماء انها هي الفاتحة. وهذا مذهب جمهور العلماء رحمهم الله. وقال حبر الامة وترجمان - [00:24:50](#)

القرآن ان السبع المثاني هي السبع الطوال من كتاب الله عز وجل البقرة وال عمران والنمساء والمائدۃ العام والتوبۃ والاعراف والتوبۃ والانفال والتوبۃ على ان الانفال والتوبۃ كالسورة الواحدة ولذلك لا يسمى بينهما وبناء على ذلك قالوا انها السبع الطوال - [00:25:21](#)

وهذا هو قول عبد الله ابن عمر ومجاهد ابن جبر وسعيد ابن جبير وجمهور العلماء على ان السبع المثاني هي الفاتحة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي سعيد بن المعلى رضي الله عنه وارضاه وهو سيد من - 00:25:51

سدات الانصار وكلهم سادة غرر واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعين. رضي الله عنهم وارضاهم ثم جعل اعلى الفردوس مسكنهم ومثواهم. وعده ان يعلمهم سورة قبل ان يخرج من المسجد - 00:26:11

والحديث في صحيح البخاري قال فلما اراد ان يخرج امسكت بيده وقلت يا رسول الله السورة فقال نعم الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني وهي القرآن العظيم الذي اوتيته هي السبع المثاني - 00:26:31

قيل انها السبع المثاني لما اشتملت عليه من توحيد الله عز وجل الحكم اخبار الامم والسؤال والعبادة. فاجتمع فيها مقاصد القرآن العظيمة اجتمعت فيها مقاصد القرآن العظيمة وبناء على ذلك يجوز ان تسمى بالسبعين المثانية. وفسرت السبع المثانية بها. لان هذا حديث رسول - 00:26:54

الله صلى الله عليه وسلم ولا مانع ان توصف السبع الطوال بكونها من المثانية. فان الله وصف القرآن كله بأنه مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم. والشيء قد يوصف به اكثر من شيء. فلا بأس بذلك ولا حرج - 00:27:26

وايا ما كان فالفاتحة هي السبع المثانية. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم هي السبع المثانية والقرآن العظيم الذي اوتيته. فتسمى بالسبعين المثانية. وتسمى بالقرآن العظيم. وتسمى باسم القرى وتسمى بالرقية. لان النبي صلى الله عليه وسلم وصفها بذلك. وفيها الشفاء - 00:27:49

وفيها الدواء وفيها الخير. لان الله سبحانه وتعالى وضع فيها من البركة الشيء الكثير. نفعنا الله بما في القرآن العظيم من البركات والخيرات. فهذه السورة العظيمة تعددت اسماؤها. والشيء اذا كان - 00:28:17

كريماً تعددت اسماؤه. وهكذا اذا كان عظيماً. فالله سبحانه وتعالى اعظم من كل شيء. له تسع تسعه وتسعون اسماء مائة الا واحداً كما ثبت بذلك الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم فالفاتحة - 00:28:37

ها تعددت اسماؤها بشرفها. فسماتها النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الاسم. وكونها افضل ما في القرآن هو مذهب جمهور العلماء من سور فالقرآن الافضلية فيه يفصل فيها فتارة يقال - 00:28:57

هذه السورة افضل سور وتارة يقال هذه الآية افضل الآيات فإذا قيل بتفضيل السورة رجع الى السورة كلها. واذا قيل بتفصيل تنظيل الآيات رجع الى الجزء. ولذلك في حديث ابي ابن كعب رضي الله عنه وارضاه. حينما سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن اعظم آية في القرآن - 00:29:17

قال الله لا اله الا هو الحي القيوم قال ليهنك العلم ابا المنذر فاقره النبي صلى الله عليه وسلم وبين ان القرآن بعضه افضل من بعض. والفضلية بما اشتمل عليه من المعاني والدلائل - 00:29:44

ولا شك ان دلالات الآيات تختلف. فالدلالة على الاشياء العظيمة من توحيد الله وصفاته اسمائه وصفاته الدلائل قدرته وشهاده وحدانيته. لا شك انها ليست كغيرها بالنسبة للمعنى. فاعظم ما دل عليه كتاب الله - 00:30:02

ما هو التوحيد واعظم ما حذر الله منه وخوف منه وبين عواقبه الوخيمة. ونهاياته الاليمة والبس اهل الذلة الصغار في الدنيا والآخرة هو الشرك بالله والالحاد والكفر وكل هذا بحسب دلالة الآيات فالقرآن يتفاوت بهذا المعنى فوصف - 00:30:22

النبي صلى الله عليه وسلم الفاتحة بانها ام القرآن وثبت ذلك بحديث صحيح انه ما انزل في التوحيد ولا في الانجيل اعظم من ام القرآن وهي الفاتحة. فهي ام القرآن وام الشيء - 00:30:47

اصله واساسه الذي يرجع اليه. قال بعض العلماء وصفت الفاتحة بانها ام القرآن ام الكتاب. لان علوم القرآن كلها ترجع الى الفاتحة. وهذا من اعظم ما اشتملت عليه لان الله سبحانه وتعالى جمع - 00:31:06

فيها علوم القرآن كلها. وقوله عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ معنى ذلك انه ينسب بشفتيه فلا بد من ان ينطق بالفاتحة صحيحة على الوجه الذي يرضي الله - 00:31:26

وتعالى فلا يبدل حرفا بحرف ولا يغير حرفانا فييه. كترك التشديدات في المتشدد. او تغيير الحروف وابدالها بحروف اخرى ولو كان الانسان من عادته ان يقول ذلك وان يبدل الدان زاء. فيقول الزين وهكذا المغزوبي كل هذا ليس - 00:31:44

من كتاب الله في شيء ولا من الفاتحة في شيء ولا يجوز لمؤمن يؤمن بالله واليوم الاخر ان يبدل حرفا من القرآن بحرف او يغيره لأن القرآن يقرأ كما نزل. ولذلك حافظ الائمة حافظ اصحاب - 00:32:16

رسول الله صلى الله عليه وسلم على القرآن وحفظوه وبلغوه كما سمعوه ووعوه. وادوا الامانة بذلك في ينبغي ان يقرأ القرآن على الصفة الواردة. ويعطي حروف الفاتحة حقها وحقوقها واضح قول العلماء رحمهم الله الذين يقولون ان الفاتحة ركن من اركان الصلاة يقول - 00:32:36

هي ركن وكل حرف منها ركن. فاذا ضيع حرفانا من حروفها او ابدلها او اسقطها فكاناما اسقط الفاتحة كاملة وبناء على ذلك لا يجوز لابداء تبديل والتغيير في حروف الفاتحة. او اسقاط شيء منها او تخفيض - 00:33:06

كرب العالمين والذين والله الحمد لله هذه التشديدات الضالين كما يقرأها كما ورد ومن لا يحسن ذلك يتعلمها. ويجب عليه ان يتعلمها. بين عليه الصلاة والسلام ان الصلاة لا تصح الا بقراءة فاتحة الكتاب - 00:33:30

ومن هنا ذهب جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة. والظاهريه رحمهم الله الى القول بان الفاتحة ركن من اركان الصلاة. لا تصح الصلاة الا بها استدلوا كذلك بحديث النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيح - 00:33:56

ان النبي بحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ايما صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداع وهي خداع قال الامام الخطابي رحمة الله الخداع هو النقص الموجب للفساد والبطلان - 00:34:23

لان الناقة اذا وصفت بذلك يصفونها بذلك حينما تلقي الولد غير تام الخلقة وهذا هو قول عدد من ائمة اللغة كالخليل ابن احمد رحمة الله وكذلك الاصمعي والهدوي كلهم على ان على هذا المعنى ومن هنا قال العلماء ان هذا الحديث - 00:34:48

يدل على ان الصلاة اذا لم يقرأ فيها بفاتحة كتاب انها ناقصة نقصا مؤثرا موجبا للبطلان واستدلوا بما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول وهو تمام الحديث السابق - 00:35:14

قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين وفي بعض الروايات للصهالي ونصفها لعبدي. ولعبدي ما سأله ثم ذكر الحديث فقال قسمت الصلاة ووصف فاتحة الكتاب بكونها صلاة. فدل على ان من لم يقرأ بها - 00:35:34

لم يصلني وهذا كله يدل على وجوب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة وجاء في الحديث وصححه غير واحد لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وهو واضح في الدلاله على ان قراءة فاتحة الكتاب لازمة. وذهب الامام ابو حنيفة رحمة الله الى ان الفاتحة - 00:35:55

ليست ركنا من اركان الصلاة وان الواجب في الصلاة اختلف عنه رحمة الله وردت عنه ثلاث روايات. الرواية الاولى ان الواجب اقل ما تصدق عليه او يتناوله اسم القراءة والرواية الثانية ان الواجب هو اية واحدة يقرأها المصلي. والرواية الثالثة ان الواجب قراءة ثلاث ايات - 00:36:23

وهو قول الامام محمد بن الحسن من اصحابه واستدل الجمورو بهذه الاحاديث التي ذكرناها واستدل الامام ابو حنيفة رحمة الله بان الله تعالى يقول في كتابه فاقرأوا ما تيسر من القرآن. ولم يعين الفاتحة ولا غيرها. فنحن نقرأ ما تيسر من كتاب الله. ان - 00:36:55 ما اقل ما يصدق عليه انه قراءة او ان نقرأ اية واحدة او نقرأ ثلاثا كل ذلك مما تيسر ولا تتعين الفاتحة والذي يتزوج في وكذلك استدل رحمة الله بحديث المسيء صلاته. وقد تقدم معنا وفيه قول النبي صلى الله عليه - 00:37:20

له ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن. والذي يتزوج في نظري والعلم عند الله ان الفاتحة ركن من اركان الصلاة وان الصلاة لا تصح بدون فاتحة. لقوة دلالة السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:37:42

على ذلك ثانيا ان الاية الكريمة اما مجملة بينها القرآن واما مطلقة قيدها القرآن. واما مبهمة فسرها القرآن. وكل ذلك داخل تحت قوله سبحانه. وانزلنا واليك الذكر لتتبين للناس ما نزل اليهم. وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يتيسر من القرآن - 00:38:02

وهو الذي امر الله بقراءته في الصلاة وهو فاتحة الكتاب وبناء على ذلك يكون مفسرا لما جاء في آية المزمول. ثانياً حديث مسيء صلاته اننا نقول انه جاء في رواية في تعليم النبي صلى الله عليه وسلم له انه قال له ثم اقرأ بام القرآن - [00:38:31](#)
وهي رواية احمد وابي داود بصفتي بيان صفة الصلاة التي بينها عليها الصلاة والسلام لخالد رضي الله عنه وارضاه وبناء على ذلك يكون الرواية التي اجملت محمولة على الرواية التي بينت وبهذا يترجح مذهب - [00:38:56](#)

قال ان الفاتحة متعينة المسألة الثانية اذا كانت الفاتحة متعينة فهل تكفي قراءتها في ركعة واحدة في الصلاة؟ او لا بد من قراءتها في كل ركعة والجواب انه لا بد من قراءتها في كل ركعة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقرأ بام القرآن - [00:39:19](#)
ثم قال بعد في الركعة بعد ذلك ثم افعل ذلك في صلاتك كلها على انها في كل ركعة تقرأ واما الدليل الثاني فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأها في كل ركعة. فدل على انها واجبة - [00:39:42](#)

في كل ركعة وستتم الحديث ان شاء الله في المجلس القادم على ما تبقى من الاحكام باذن الله نسأل ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح انه سميع مجيب اثابكم الله فضيلة الشيخ وجزاك الله خير الجزاء واسعدك ووالديك سعادة الابرار. امين جميعا - [00:40:04](#)
فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل اقرأ هو الاكثر حفظا لللائيات؟ ام انه القاري الطابت لللائيات افیدونا؟ جزاك الله خيرا باسم الله الحمد لله والسلام على خير خلق الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. اما بعد - [00:40:36](#)

هذا السؤال متعلق بحديث ابي مسعود عقبة بن عامر البدرى رضي الله عنه وارضاه في صحيح مسلم وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقرأهم لكتاب الله هل الاقرأ هو الذي يحفظ اكثراً هو الماهر المجود المتقن للقراءة؟ قوله للعلماء - [00:40:56](#)
رحمهم الله وارجح ما والعلم عند الله ان الاقرأ هو الاكثر تلاوة للقرآن. مع الظبط لكنه ليس كظبط الاول فاذا كان حفظه اكثراً فانه يقدم. والدليل على ذلك الحديث الآخر حديث عمرو ابن ابي سلمة - [00:41:24](#)

الجريمي عن ابيه والصحابة الذين اتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو في صحيح البخاري قال له النبي الله عليه وسلم وصلوا صلاة كذا في حين كذا وكذا ولبئكم اكثراً قرآنا - [00:41:45](#)

وقال ولبئكم اكثراً وفي صحيح البخاري من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان الصحابة رضوان الله عليهم حينما قدموا الى المدينة كان يؤمهم سالم مولى ابي حذيفة وكان فيهم عمر وغيره من اجلاء الصحابة قال عبدالله ابن عمر وكان - [00:42:05](#)
اكثرهم قرآناً. وكان اكثراً قرآناً. فهذا كله يدل على ان العبرة بكثرة المحفوظ. لكن ليس معنى ذلك انه يدخل بالقراءة كثرة المحفوظ مع ظبط قدر الاجزاء في القراءة. ثم مرتبة الاتقان - [00:42:28](#)

تحذير القراءة فهذا افضل واكمل لكنه ليس افضل هنا والله تعالى اعلم اثابكم الله فضيلة الشيخ اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا الله الا الله لا حول ولا قوة - [00:42:48](#)

لا حول ولا قوة لا حول ولا بالله الله اكبر لا الله الا الله اللهم صلي على محمد اثابكم الله فضيلة الشيخ هذا السائل يقول هل الاعضاء الصناعية يجب غسلها؟ وجزاك الله خيراً. بسم الله الحمد لله - [00:45:49](#)
الصلاه والسلام على خير خلق الله. وعلى الله وصحبه ومن والاه. اما بعد فان الاطراف التي تضاف الى البدن ليست من اعضاء البدن الاصلية. ولذلك لا يجب غسلها لا في الوضوء - [00:47:26](#)

في غسل الجنابة والله تعالى اعلم. اثابكم الله فضيلة الشيخ انما يجب غسل اعضاء البدن لان الله يقول اغسلوا وجوهكم ايديكم ارجلكم وهذا يدل على ان محل الغسل هو العتو المضاف - [00:47:44](#)

الانسان حقيقة هذه ليست يده حقيقة ولا رجلا له حقيقة ولذلك تفصل وتبان وربما ترفع وانما توضع عند وقت الحاجة اذا قيل بجوازها والله تعالى اعلم. اثابكم الله فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا دخل المسافر مع المقيم في الركعة - [00:48:04](#)
الاخيرة هل يتم الصلاة ام يقصر؟ وجزاك الله خيراً مضت السنة ان القيمة اذا ان المسافر اذا دخل وراء المقيم في الصلاة انه يتم صلاته كما صح بذلك الخبر عن ابن عباس رضي الله عنهما مضت السنة اذا صلى المسافر وراء المقيم ان يتم صلاته - [00:48:26](#)
سواء ادرك الصلاة تامة او ادركها ناقصاً او اذا صلى الامام اربعاء وانت مسافر فلا يجوز لك ان تسلم من ركعتين لانك اذا سلمت من

ركعتين لم تكن مؤتمما بالامام لا باطننا ولا ظاهرا. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انما - [00:48:50](#)
الامام ليؤتم به. وانما رخص في اختلاف نية المأمور والامام في حال مساواة الصلاتين. حتى لا يخالف المأمور الامام. ثانيا اذا سلمت من ركعتين خالفت نهي النبي صلى الله عليه وسلم. فلا تختلفوا عليه - [00:49:13](#)

هذه الصلاة جماعة. فاي جماعة حينما يصلى الامام ثم تسلم قبله وتخرج عن الصلاة. هل انت مع الجماعة الجمعة قصد الشرع منها من الاجتماع. ولذلك ينبغي ان يكون الموضع واحدا ولو ان اماما صلى هنا ثم جاء شخص عن - [00:49:33](#)

طريق المذيع يهتم به في موضع اخر ليس متخدما مع الامام فيه لم تصح الصلاة لانه ليس بمجتمع مع ايمانه وهذا الذي سمه الشريعة صلاة الجماعة. ولذلك لا ينبغي للامام ان يبتعد عن المأمورين او يفصل بينهما. وامر النبي صلى الله عليه - [00:49:53](#)
وسلم ان يأتي الصف الاول به ثم الذي يليه بالاول والثالث بالثاني وهكذا. هذه هي صلاة الجمعة. والذي قالوا انه يسلم قاسوا على صلاة الخوف وهذا ضعيف من وجوههم. اولا ان صلاة ان هذه عبادة - [00:50:13](#)

القياس فيها ظيق ثانيا ان هذا القياس فاسد الاعتبار لانه مقابل النص. والقاعدة لا اجتهاد مع النص لا تختلفوا عليه. انما جعل الامام ليؤتم به وهذا يقول يجوز لك الا تاتم به. وان تسلم قبل سلامه فهذا مخالف للنص. وبناء على ذلك لا يصح - [00:50:33](#)

انما هو وجه الضعف عند بعض الشافعية رحمهم الله ولكن جماهير السلف والخلف على ان المأمور يهتم بامامه واختلفوا في مسألة ما اذا ادرك المسافر الركعتين هل يسلم مع الامام او لا؟ اما ان يأتي من اول الصلاة ويقطع الصلاة ويصلى وراءه ثلاثة في العشاء على انها المغرب ثم يسلم ثم يدركه - [00:50:55](#)

العشاء فهذا لا يعرف لا ناصحا ولا نظرا صحيحا سالما من الخلل. وبناء على ذلك ما خرج عن فغيره عليه لا انقاذه صلاة الخوف صلاة ضرورة وحاجة وبناء على ذلك القول بأنه يتم ويتأتم بامامه والاصل - [00:51:20](#)

والله تعالى اعلم. اتابكم الله ثم يقول فضيلة الشيخ ما حكم السفر يوم الجمعة؟ وجزاكم الله خيرا. السفر يوم الجمعة ما فيه نهي عن السفر يوم الجمعة وقال بعض العلماء انه يشمل النهار وقيل قبل الجمعة فاذا صلى الجمعة جاز له ان يسافر - [00:51:40](#)
جعل بعض العلماء العلة فيه خوف فوات صلاة الجمعة ومنهم من قال كراهية السفر في هذا اليوم مطلقا والحقيقة التورع فيه افضل وذكر بعض العلماء وبعض مشائخنا انه ما سافر احد يوم الجمعة فسلم - [00:52:01](#)
وعلى كل حال ان قال من قال بصحة الاثر وعمل به فله وجه والله تعالى اعلم صلى الله وسلم اشهد ان - [00:52:21](#)